



Distr.: Limited
21 November 2013
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة عشرة

وارسو، ١١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

البند ٢١(أ) من جدول الأعمال

اختتام الدورة

اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة عشرة

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة عشرة

المقرر: السيدة مارينا شفافيرادزه (جورجيا)

الجزء الأول:

المداولات

المحتويات

الفقرات الصفحة

أولاً -	افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال).....
ثانياً -	المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال).....
ألف -	انتخاب رئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف.....
باء -	اعتماد النظام الداخلي.....
جيم -	إقرار جدول الأعمال.....
دال -	انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
هاء -	قبول المنظمات بصفة مراقب.....
واو -	تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين.....
زاي -	مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة.....
حاء -	اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.....
ثالثاً -	تقرير الهيئتين الفرعيتين (البند ٣ من جدول الأعمال).....

- ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.....
- باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.....
- رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمحتاج ديربان للعمل المعزز (البند ٤ من جدول الأعمال).....
- خامساً - النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية (البند ٥ من جدول الأعمال).....
- سادساً - النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة ١٥ (البند ٦ من جدول الأعمال).....
- ألف - مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من الاتفاقية.....
- باء - مقترح مقدم بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية.....
- سابعاً - تقرير لجنة التكيف (البند ٧ من جدول الأعمال).....
- ثامناً - تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا (البند ٨ من جدول الأعمال)..
ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.....
- باء - تقرير عن طرائق وإجراءات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومجلسه الاستشاري.....
- تاسعاً - استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ (البند ٩ من جدول الأعمال).....
- عاشراً - الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٠ من جدول الأعمال).....
- حادي عشر - المسائل المتعلقة بالتمويل.....
- ألف - برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل.....
- باء - تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.....
- جيم - تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ.....
- دال - الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ.....
- هاء - تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية.....
- واو - الاستعراض الخامس للآلية العالمية.....
- زاي - تقرير عن برنامج العمل المتعلق بالتمويل القائم على النتائج من أجل التقدم في التنفيذ الكامل للأنشطة المشار إليها في الفقرة ٧٠ من المقرر ١/م-أ-١٦.....
- ثاني عشر - البلاغات الوطنية (البند ١٢ من جدول الأعمال).....
- ألف - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

- باء - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
- ثالث عشر - بناء القدرات بموجب الاتفاقية (البند ١٣ من جدول الأعمال).....
- رابع عشر - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال).... ألف - تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠).....
- باء - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.....
- خامس عشر - القضايا الجنسانية وتغير المناخ (البند ١٥ من جدول الأعمال).....
- سادس عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف (البند ١٦ من جدول الأعمال).....
- سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ١٧ من جدول الأعمال)..... ألف - أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.....
- باء - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.....
- جيم - امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية دال - اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية
- ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى (البند ١٨ من جدول الأعمال).....
- تاسع عشر - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب (البند ١٩ من جدول الأعمال).....
- عشرون - مسائل أخرى (البند ٢٠ من جدول الأعمال).....
- حادي وعشرون - اختتام الدورة (البند ٢١ من جدول الأعمال)..... ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة عشرة.....
- باء - إغلاق الدورة.....
- المرفقات.....

أولاً- افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١- افتتح الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف، المعقودة عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية، في المجمع الرياضي الوطني بوارسو، بولندا، في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، السيد عبد الله بن حمد العطية (قطر)، رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف^(١). وأدلى السيد العطية ببيان افتتاحي.

٢- وتضمنت جلسة الافتتاح الرسمي بيانين لكل من الأمانة التنفيذية، السيدة كريستيانا فيغيريس، وعمدة بلدية وارسو، السيدة هانا غرونكيفتش - والتز، تبعهما فيلم عرضته حكومة بولندا بمناسبة افتتاح الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف). واختتمت جلسة الافتتاح ببيان لرئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، الدكتور راجندرا باتشوري.

ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف- انتخاب رئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف

(البند ٢ أ) من جدول الأعمال)

٣- في الجلسة الأولى لمؤتمر الأطراف^(٢)، المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، ذكر رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، السيد العطية، بأن الفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به تنص على أن يُشغل منصب رئيس مؤتمر الأطراف بالتناوب بين المجموعات الإقليمية الخمس. وأبلغ الأطراف بأنه تلقى ترشيحاً من مجموعة دول أوروبا الشرقية. وبناءً على اقتراح الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف بالتزكية وزير البيئة البولندي، السيد مارسين كوروليك، رئيساً له. وهنأ السيد العطية السيد كوروليك على انتخابه وأعرب عن تمنياته له بالنجاح في توجيه أعمال الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف. وأدلى الرئيس المنتخب ببيان.

(١) عُقدت الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف بالتزامن مع الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وترد مداولات مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في تقرير منفصل. وقد استُخدمت في كلا التقريرين مداولات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، المعقودة خلال الجزء الرفيع المستوى من الدورتين.

(٢) جلسات مؤتمر الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

باء- اعتماد النظام الداخلي

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

٤- في الجلسة الأولى، ذكر الرئيس بأن رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف كان قد طرح اقتراحاً، حظي بموافقة الأطراف، بأن يجري مشاورات في الفترة الفاصلة بين الدورتين بشأن هذه المسألة ويبلغ مؤتمر الأطراف بما يطرأ من تطورات. ونظراً إلى استمرار غياب توافق آراء بشأن هذه المسألة، اقترح الرئيس مواصلة تطبيق مشروع النظام الداخلي الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1996/2، باستثناء مشروع المادة ٤٢، على غرار ما حدث في الدورات السابقة. واقترح الرئيس أيضاً عقد مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة وإبلاغ مؤتمر الأطراف بنتائج المشاورات.

(يستكمل لاحقاً)

جيم- إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

٥- في الجلسة الأولى، وجه الرئيس انتباه مؤتمر الأطراف إلى المذكرة المقدمة من الأمانة التنفيذية التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/CP/2013/1). وقد أُعدّ جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، بعد التشاور مع أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف.

٦- وذكر الرئيس بأن البند ١٠ المعنون "الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية" أُدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة، عملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٧- واقترح الرئيس إقرار جدول الأعمال المؤقت بالصيغة الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1، باستثناء البند ١٠ الذي يظل معلقاً وفقاً للممارسة المعمول بها في الآونة الأخيرة.

٨- وفيما يتعلق بالبند الفرعي ١٧(د) من جدول الأعمال المؤقت، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أيضاً أن المناقشات ستكون تطلعية؛ وأن تناول البندين الفرعيين ٢(ب) و٦(ب) سيستمر في إطار عمليتين متميزتين ومنفصلتين عن البند الفرعي ١٧(د) ووفقاً للممارسة المكرسة؛ وأن إدراج البند الفرعي ١٧(د) في جدول الأعمال لا يمس بأي حال من الأحوال النتيجة أو يخلق توقعات بشأن نتائج المناقشات؛ وأن جميع بنود جدول الأعمال متساوية وليس لأي بند منها مركز خاص؛ وأن هذه العملية عملية تحركها الأطراف.

٩- وبناءً على اقتراح الرئيس، أقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال على النحو التالي:

١- افتتاح الدورة.

- ٢- المسائل التنظيمية:
- (أ) انتخاب رئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف؛
- (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
- (ج) إقرار جدول الأعمال؛
- (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
- (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
- (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
- (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
- (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣- تقرير الهيئتين الفرعيتين:
- (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
- (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- ٤- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهج ديران للعمل المعزز.
- ٥- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية.
- ٦- النظر في مقترحات الأطراف بإدخال تعديلات على الاتفاقية في إطار المادة ١٥:
- (أ) مقترح الاتحاد الروسي بتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من الاتفاقية؛
- (ب) مقترح بابوا غينيا الجديدة والمكسيك بتعديل المادتين ٧ و١٨ من الاتفاقية.
- ٧- تقرير لجنة التكيف.
- ٨- تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا والمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) التقرير المتعلق بطرائق وإجراءات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومجلسه الاستشاري.
- ٩- استعراض ٢٠١٣-٢٠١٥.

- ١٠ - الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (بند معلق من جدول الأعمال)^(٣).
- ١١ - المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل؛
- (ب) تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ؛
- (هـ) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (و) الاستعراض الخامس للآلية المالية؛
- (ز) تقرير عن برنامج العمل المتعلق بالتمويل القائم على النتائج من أجل التقدم في التنفيذ الكامل للأنشطة المشار إليها في الفقرة ٧٠ من المقرر ١/م أ-١٦.
- ١٢ - البلاغات الوطنية:
- (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ١٣ - بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١٤ - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ١٥ - القضايا الجنسانية وتغير المناخ.
- ١٦ - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف.
- ١٧ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

(٣) هذا بند علق مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة عشرة النظر فيه.

- (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥؛
- (ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية؛
- (د) اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية.
- ١٨- الجزء الرفيع المستوى.
- ١٩- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢٠- مسائل أخرى.
- ٢١- اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة عشرة؛
- (ب) إغلاق الدورة.
- ١٠- وأدلى ممثل طرف واحد ببيان.

دال- انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند ٢(د) من جدول الأعمال)

- ١١- في الجلسة الأولى، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أن السيد ديلا نو بارت (سانت كيتس ونيفيس)، نائب رئيس مؤتمر الأطراف، قد بدأ مشاورات بشأن هذه المسألة، ولكن لا يزال ينتظر تقديم ترشيحات. ودعا الرئيس المجموعات والفئات المعنية إلى تقديم جميع الترشيحات الباقية بحلول الساعة ٢٠/٠٠ من يوم ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر. وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إرجاء انتخاب باقي أعضاء المكتب إلى حين الانتهاء من عملية تلقي الترشيحات. ودُعي السيد بارت إلى مواصلة مشاوراته أثناء الدورة.
- ١٢- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأنه عملاً بالمادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، يبقى أعضاء المكتب في مناصبهم إلى حين انتخاب من يخلفهم.
- (يستكمل لاحقاً)

هاء- قبول المنظمات بصفة مراقب

(البند ٢(هـ) من جدول الأعمال)

- ١٣- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى، في مذكرة أعدتها الأمانة بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب (FCCC/CP/2013/2)، وتضمنت قائمة بأسماء خمس منظمات حكومية دولية و ٥٥ منظمة غير حكومية التمتست قبولها بصفة مراقب.

١٤ - ووفقاً لتوصيات المكتب، وبناءً على مقترح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف قبول المنظمات المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/2.

واو- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين

(البند ٢(و) من جدول الأعمال)

١٥ - في الجلسة الأولى، وجه الرئيس اهتمام مؤتمر الأطراف إلى شروح جدول الأعمال المؤقت الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1. وأشار إلى أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان بهدف التوصل، قبل انتهاء دورتيهما في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، إلى وضع مشاريع مقررات واستنتاجات لتقديمها إلى مؤتمر الأطراف. وأشار أيضاً إلى أن الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز (فريق منهاج ديربان) سيقدم نتائج أعماله قبل نهاية الدورة.

١٦ - وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف أن يحيل البنود إلى الهيئتين الفرعيتين لتنظرهما فيها وتقدم مشاريع مقررات أو استنتاجات مناسبة بشأنها على النحو التالي:

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

البند ٧ تقرير لجنة التكيف

البند ٨(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ولمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

البند ٨(ب) التقرير المتعلق بطرائق وإجراءات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومجلسه الاستشاري

البند ٩ استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

البند ١٢(أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

البند ١٤(أ) تنفيذ برنامج عمل بونينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-أ-١٠)

الهيئة الفرعية للتنفيذ

البند ٧ تقرير لجنة التكيف

البند ٨(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ولمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

البند ٨(ب) التقرير المتعلق بطرائق وإجراءات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومجلسه الاستشاري.

البند ٩ استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

- البند ١٢ (أ) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- البند ١٢ (ب) البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
- البند ١٣ بناء القدرات بموجب الاتفاقية
- البند ١٤ (أ) تنفيذ برنامج عمل بونينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)
- البند ١٤ (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
- البند ١٥ القضايا الجنسانية وتغير المناخ
- البند ١٧ (أ) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣
- البند ١٧ (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
- البند ١٧ (ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية
- ١٧- وذكّر مؤتمر الأطراف بأن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ ستنظران في جوانب مختلفة من البنود ٧ و٨ (أ) و(ب) و٩ و١٤ (أ).
- ١٨- وفيما يتعلق بالبند ١٨ من جدول الأعمال المعنون "الجزء الرفيع المستوى"، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن افتتاح الجزء الرفيع المستوى سيكون بعد ظهر يوم الثلاثاء، ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، وبأن البيانات المقدمة باسم مجموعات الأطراف سيُدلى بها يوم ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر وبأن البيانات الوطنية سيُدلى بها يومي ٢٠ و٢١ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيُعقد الجزء الرفيع المستوى على أساس أن تكون هناك قائمة واحدة للمتحدثين وأن يتحدث كل طرف، بما في ذلك الأطراف في الاتفاقية التي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو، مرة واحدة فقط. ولن تُتخذ أية قرارات في الجلسات المشتركة. واقترح الرئيس ألا تزيد المدة المخصصة لكل بيان من البيانات التي يُدلى بها في الجزء الرفيع المستوى عن ثلاث دقائق. وأشار أيضاً إلى أن بيانات كبار ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية سيُدلى بها في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وأن المدة المخصصة لكل بيان من هذه البيانات لن تزيد عن دقيقتين.
- ١٩- وأشار الرئيس إلى توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن مشاركة مراقبين في الجلسات غير الرسمية^(٤) واقترح أن تُفتح على الأقل الجلسات الأولى والأخيرة من المشاورات غير الرسمية أمام المنظمات المراقبة، عند الاقتضاء.
- ٢٠- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أنه سيدعو إلى جلستي حوار وزاريتين رفيعتي المستوى، إحداهما بشأن التمويل المتعلق بالمناخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، والأخرى بشأن منهاج ديربان للعمل المعزز في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر.

(٤) FCCC/SBI/2011/7، الفقرة ١٦٧.

٢١- وشجع الرئيس الأطراف على إبداء ما يلزم من إبداء ومرونة في السعي إلى التوصل إلى اتفاقات في نهاية الدورة، في جميع الهيئات. وشجع الجميع على استخدام الوقت أفضل استخدام والرؤساء على اتخاذ تدابير مبتكرة لضمان حسن إدارة الوقت، وحث على استنفاد الوسع من أجل إتاحة أقصى قدر ممكن من الوقت للمناقشات بشأن البنود الموضوعية في إطار مؤتمر الأطراف.

٢٢- واتفق مؤتمر الأطراف على المضي قدماً على أساس المقترحات التي قدمها الرئيس.

٢٣- وأدلى ببيانات عامة ممثلو فيجي (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وليتوانيا (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء)، وأستراليا (باسم المجموعة الجامعة)، وسويسرا (باسم مجموعة السلامة البيئية)، ونيبال (باسم أقل البلدان نمواً)، والفلبين، وناورو (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)، وسوازيلند (باسم الدول الأفريقية)، وبابوا غينيا الجديدة (باسم ائتلاف بلدان الغابات المطيرة)، والصين (باسم البرازيل، والصين، والهند، وجنوب أفريقيا)، والمملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية)، وبنما (باسم منظومة التكامل لأمريكا الوسطى)، وطاجيكستان (باسم مجموعة البلدان النامية الجبلية غير الساحلية)، وشيلي (باسم الرابطة المستقلة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، والجمهورية الدومينيكية (باسم حوار قرطاجنة للعمل التقدمي)، ونيكاراغوا (باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير)، وكوبا (باسم التحالف البوليفاري من أجل شعوب أمريكا اللاتينية - المعاهدة التجارية للشعوب). وأدلى ممثلاً طرفين ببيان لكل منهما^(٥).

٢٤- وأدلى ببيانات ممثلو خمس فئات من المنظمات غير الحكومية (الأعمال والصناعة، والبيئة، والشعوب الأصلية، والنقابات، والشباب).
(يستكمل لاحقاً)

زاي- مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

(البند ٢(ز) من جدول الأعمال)

٢٥- في الجلسة الثانية المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، أشار الرئيس إلى عرض حكومة بيرو استضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. كما أشار إلى عرض حكومة فرنسا استضافة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف، والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف.

٢٦- وأدلى ممثلاً بيرو وفرنسا ببيانين يعرضان فيهما استضافة الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في ليما ببيرو، في الفترة من ١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، واستضافة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الحادية عشرة

(٥) يمكن مشاهدة مواد البث الكاملة للجلسات العامة على الرابط التالي http://unfccc4.meta-fusion.com/kongresse/cop19/templ/ovw_live.php?id_kongressmain=259

لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في باريس بفرنسا، في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ودعا الرئيس الأطراف الراغبة إلى تقديم عروض لاستضافة الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، مشيراً إلى أن رئيسهما سيُعين من الدول الأفريقية، عملاً بمبدأ التناوب.

٢٧- وأدلى ممثل كولومبيا ببيان (باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي).

٢٨- واقترح الرئيس أن يجري السيد كرزستوف بوليسا (بولندا) بالنيابة عنه مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال، بهدف اقتراح مشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في جلسته الختامية.
(يُستكمل لاحقاً)

حاء- اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ٢ (ح) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

ثالثاً- تقرير الهيئتين الفرعيتين

(البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

(البند ٣ (أ) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

باء- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

(البند ٣ (ب) من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

رابعاً- تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز

(البند ٤ من جدول الأعمال)
(يُستكمل لاحقاً)

خامساً- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف بموجب المادة ١٧ من الاتفاقية

(البند ٥ من جدول الأعمال)

(يستكمل لاحقاً)

٢٩- في الجلسة الثانية، أشار الرئيس إلى الوثائق المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند من جدول الأعمال.

٣٠- وعند تقديم هذا البند، أشار الرئيس إلى أن ستة مقترحات بشأن إضافة بروتوكولات للاتفاقية قدمت كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف (على النحو الوارد في الوثيقة FCCC/CP/2013/1) وأن مؤتمر الأطراف وافق في دورته الثامنة عشرة على إدراج هذا البند ضمن جدول الأعمال المؤقت لدورته التاسعة عشرة.

٣١- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إبقاء هذا البند مفتوحاً والعودة إليه في الجلسة العامة الختامية.

(يستكمل لاحقاً)

سادساً- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة ١٥

(البند ٦ من جدول الأعمال)

٣٢- في الجلسة الثانية، أشار الرئيس إلى الوثائق المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند من جدول الأعمال. وذكر بأن مؤتمر الأطراف قد نظر في هذه المقترحات في دورته الثامنة عشرة وقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته التاسعة عشرة عملاً بالمادتين ١٠ (ج) و ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

ألف- مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية

(البند ٦ (أ) من جدول الأعمال)

٣٣- بناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة تيسرها السيدة ايونا رومل - بولسكا (بولندا).

(يستكمل لاحقاً)

باء- مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية

(البند ٦ (ب) من جدول الأعمال)

٣٤- بناء على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة تيسرها السيدة ايونا رومل - بولسكا (بولندا).
(يستكمل لاحقاً)

سابعاً- تقرير لجنة التكيف

(البند ٧ من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

ثامناً- تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا

(البند ٨ من جدول الأعمال)

ألف- التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

(البند ٨(أ) من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

باء- تقرير عن طرائق وإجراءات مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ ومجلسه الاستشاري

(البند ٨(ب) من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

تاسعاً- استعراض الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥

(البند ٩ من جدول الأعمال)
(يستكمل لاحقاً)

عاشراً- الاستعراض الثاني لمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من الاتفاقية^(٦)

(أبقي البند ١٠ من جدول الأعمال معلقاً)

(٦) أبقى مؤتمر الأطراف هذا البند معلقاً، وسيُنظر فيه خلال الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

حادي عشر- المسائل المتعلقة بالتمويل (البند ١١ من جدول الأعمال)

ألف- برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل (البند ١١(أ) من جدول الأعمال)

٣٥- في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 المعروضة عليه، وقرر، بموجب الفقرة ٦٩ من مقرره ١/م أ-١٨ و ٤/م أ-١٨، أن يمدد برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل عاماً آخر حتى نهاية ٢٠١٣. وذكر الرئيس بأن رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف قد عيّن في وقت سابق من هذا العام الرئيسين المتشاركين لبرنامج العمل، السيد نادريف سانيو (الفلبين) والسيد مارك ستوري (السويد).

٣٦- وقدم السيد ستوري، متحدثاً باسم رئيسي برنامج العمل المتعلق بالتمويل الطويل الأجل، ملخصاً عن الأعمال التي تُنفذت خلال عام ٢٠١٣. وشكر الرئيس الرئيسين المتشاركين على عملهما بشأن هذه المسألة الهامة.

٣٧- وأدلى ببيانات ممثلو كل من الفلبين (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) ومصر (باسم البلدان الأفريقية) والاتحاد الأوروبي (باسم دوله الأعضاء) وملديف (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة) وكولومبيا (باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي). كما أدلى ممثل طرف واحد ببيان.

٣٨- وبناء على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(٧) يتشارك في رئاسته السيد كامل جموعي (الجزائر) والسيد هرمان سبس (هولندا). وطلب من الرئيسين المتشاركين إنهاء مداولات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١(ز).

باء- تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل (البند ١١(ب) من جدول الأعمال)

٣٩- في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثائق المعروضة أمامه المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر، بموجب مقرره ٥/م أ-١٨، أن تقدم اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل تقريراً وتوصيات بشأن جميع جوانب عملها إلى مؤتمر الأطراف كي ينظر فيها في كل دورة من دوراته العادية. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل قد اضطلعت بالأعمال الموكلة إليها بموجب المقرر ٥/م أ-١٨، برئاسة رئيسيها المتشاركين السيدة ديان بلاك لاين (أنتيغوا وبربودا) والسيد ستيفان شفاغر (سويسرا).

(٧) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ)-(و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

٤٠ - وقدّمت السيدة بلاك - لاين والسيد شفاغر ملخصاً عن الأعمال التي نفذتها اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل هذا العام. وشكر الرئيس الرئيسيين المشاركين وجميع أعضاء اللجنة الدائمة على تفانيهم وعملهم بشأن هذه المسألة الهامة.

٤١ - وأدلى ممثلا الفلبين (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) ومصر (باسم البلدان الأفريقية) ببيان لكل منهما. كما أدلى ممثل طرف واحد ببيان.

٤٢ - وبناء على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(٨) يتشارك في رئاسته السيد جموعي (الجزائر) والسيد سيس (هولندا). وطلب من الرئيسيين المشاركين إنهاء مداولات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١(ز).
(يُستكمل لاحقاً)

جيم - تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ (البند ١١(ج) من جدول الأعمال)

٤٣ - في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثائق المعروضة أمامه المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف وافق، بموجب مقرره ٣/م أ-١٧، على صك إدارة الصندوق الأخضر للمناخ، وطلب إلى مجلس الصندوق تقديم تقارير سنوية إلى مؤتمر الأطراف بشأن أنشطته. كما قرر مؤتمر الأطراف في المقرر نفسه تقديم إرشادات أولية إلى الصندوق الأخضر للمناخ في دورته التاسعة عشرة.

٤٤ - ودعا الرئيس السيد فقير (جنوب أفريقيا)، أحد الرئيسيين المشاركين السابقين لمجلس الصندوق، إلى تقديم تقرير عن التقدم المحرز في العمل. وقدم السيد فقير تقريراً إلى مؤتمر الأطراف عن الأعمال التي نفذها مجلس الصندوق هذا العام. وشكر الرئيس الرئيسيين المشاركين السابقين على عملهما بشأن هذه المسألة الهامة وهنأ الرئيسيين المشاركين الجديدين، السيد مانفرد كونوكيوتز (ألمانيا) والسيد خوسيه ماريّا كليمنتي سارتي سالسيدا (الفلبين)، على تعيينهما رئيسين متشاركين لمجلس الصندوق الأخضر للمناخ، متمنياً لهما كل النجاح في العمل الهام الذي ينتظرهما.

٤٥ - وأدلى ببيانات ممثلو كل من الفلبين (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) ومصر (باسم البلدان الأفريقية) وكولومبيا (باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) وملديف (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة) والاتحاد الأوروبي (باسم دوله الأعضاء). كما أدلى ممثلو ثمانية أطراف ببيانات.

(٨) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ)-(و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

٤٦- ودعا الرئيس الأطراف إلى النظر في العناصر التي يتضمنها مشروع الإرشادات الأولية الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ، بالصيغة التي اقترحتها اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل والواردة في المرفق السادس لتقريرها في الوثيقة FCCC/CP/2013/8.

٤٧- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(٩)، يتشارك في رئاسته السيد جموعي (الجزائر) والسيد سيس (هولندا). وطلب الرئيس من الرئيسين المتشاركين إنهاء مداولات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١(ز).
(يُستكمل لاحقاً)

دال- الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ

(البند ١١(د) من جدول الأعمال)

٤٨- في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثائق المعروضة أمامه المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر، بموجب مقرره ٣/م-١٧، تعيين الصندوق الأخضر للمناخ كياناً تشغيلياً للآلية المالية للاتفاقية، وفقاً للمادة ١١ من الاتفاقية.

٤٩- كما أقرّ مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٧/م-١٨، بأن الأحكام التي تتضمنها الفقرة ٣ من المادة ١١ وصك إدارة الصندوق الأخضر للمناخ، الواردة في مرفق المقرر ٣/م-١٧، تشكل أساس الترتيبات القائمة بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ، وطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل ومجلس الصندوق الأخضر للمناخ وضع ترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق وفقاً لصك إدارة الصندوق والفقرة ٣ من المادة ١١ من الاتفاقية، كي يوافق عليها المجلس ثم مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة.

٥٠- وأدلى ممثل الفلبين (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) ببيان.

٥١- ودعا الرئيس الأطراف إلى النظر في مشروع الترتيبات بين مؤتمر الأطراف والصندوق الأخضر للمناخ التي أعدتها اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل ومجلس الصندوق، ووافق عليها المجلس في اجتماعه الخامس، بصيغتها الواردة في المرفق الثالث لتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل في الوثيقة FCCC/CP/2013/8.

٥٢- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(١٠)، يتشارك في رئاسته السيد جموعي (الجزائر) والسيد سيس (هولندا). وطلب الرئيس من الرئيسين المتشاركين إنهاء مداولات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١(ز).

(٩) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ) - (و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

(١٠) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ) - (و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

(يُستكمل لاحقاً)

هاء- تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

(البند ١١ هـ) من جدول الأعمال)

٥٣- في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثائق المعروضة أمامه المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد طلب إلى مرفق البيئة العالمية، بموجب مقرره ١٢/م أ-٢، تقديم تقارير منتظمة إلى مؤتمر الأطراف بشأن أنشطته المتعلقة بالاتفاقية ومدى تطابق هذه الأنشطة مع الإرشادات التي يتلقاها من مؤتمر الأطراف.

٥٤- ودعا الرئيس ممثل أمانة مرفق البيئة العالمية إلى التحدث أمام المؤتمر. وأحاط الممثل مؤتمر الأطراف بالأعمال التي نفذها المرفق هذا العام لامتنال الإرشادات الموجهة من الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف، بما يشمل الإرشادات المتعلقة بالدورة السادسة لتحديد موارد الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية واستراتيجيته الطويلة الأمد حتى عام ٢٠٢٠.

٥٥- وأدلى ممثل الفلبين (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين) ببيان. كما أدلى ممثل طرف واحد ببيان.

٥٦- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(١١)، يتشارك في رئاسته السيد جموعي (الجزائر) والسيد سببس (هولندا).

٥٧- وطلب الرئيس من الرئيسين المتشاركون إنهاء مداولات فريقيهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١ (ز).

(يُستكمل لاحقاً)

واو- الاستعراض الخامس للآلية المالية

(البند ١١ و) من جدول الأعمال)

٥٨- في الجلسة الثانية، نظر مؤتمر الأطراف في الوثائق المعروضة أمامه المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد طلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل، بموجب مقرره ٨/م أ-١٨، أن تمضي في تعديل المبادئ التوجيهية لاستعراض الآلية المالية وأن تقدم مشروع مبادئ توجيهية محدثة كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها في دورته التاسعة عشرة، بغية إنجاز الاستعراض الخامس للآلية

(١١) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ)-(و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

المالية، كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته العشرين. كما ذكر الرئيس أن مؤتمر الأطراف قد طلب إلى الأمانة، بموجب مقرره ٢/م أ-١٧، أن تقدم إليه معلومات سنوياً عن تشغيل سجل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً، من أجل إثراء المناقشات المتعلقة بالآلية المالية.

٥٩- وأدلى ممثل الفلبين ببيان (باسم مجموعة ال ٧٧ والصين).

٦٠- ودعا الرئيس الأطراف إلى أن تنظر في سياق مداوالاتها في مشروع المبادئ التوجيهية المحدثة لاستعراض الآلية المالية، بصيغته المقترحة من اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل والواردة في المرفق الرابع لتقريرها في الوثيقة FCCC/CP/2013/8.

٦١- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال^(١٢) يتشارك في رئاسته السيد جموعي (الجزائر) والسيد سيس (هولندا). وطلب الرئيس من الرئيسين المتشاركين إنهاء مداوالات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال فريق الاتصال المعني بالبند الفرعي ١١(ز). (يُستكمل لاحقاً)

زاي- تقرير عن برنامج العمل المتعلق بالتمويل القائم على النتائج من أجل التقدم في التنفيذ الكامل للأنشطة المشار إليها في الفقرة ٧٠ من المقرر ١/م أ-١٦
(البند ١١(ز) من جدول الأعمال)

٦٢- في الجلسة الثانية، أشار الرئيس إلى الوثيقة المذكورة في الوثيقة FCCC/CP/2013/1 بخصوص هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وقال إن مؤتمر الأطراف قد قرر، بموجب الفقرة ٢٥ من مقرره ١/م أ-١٨، الاضطلاع ببرنامج عمل بشأن التمويل القائم على النتائج في عام ٢٠١٣.

٦٣- وعيّن رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف رئيسين متشاركين لتنفيذ برنامج العمل، هما السيدة كريستينا فواغت (النرويج) والسيد أوغوس ب. ساري (إندونيسيا)، حيث أطلعوا الأطراف على الأعمال التي نُفذت هذا العام في إطار برنامج العمل.

٦٤- وأدلى ممثلو خمسة أطراف ببيانات.

٦٥- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق اتصال يتشارك في رئاسته السيد أوغوس ساري (إندونيسيا) والسيدة كريستينا فواغت (النرويج). وطلب الرئيس من الرئيسين المتشاركين إنهاء مداوالات فريقهما في موعد أقصاه يوم الخميس الموافق ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر وتنسيق أعماله مع أعمال أفرقة الاتصال المعنية بالبند الفرعي (أ)-١١(و) للبند ١١ من جدول الأعمال.

(١٢) نظر فريق الاتصال في البنود الفرعية (أ)-١١(و) للبند ١١ من جدول الأعمال "المسائل المتعلقة بالتمويل".

٦٦- وأدلى ببيانات بشأن البند ١١ من جدول الأعمال ممثلو أربع فئات من المنظمات غير الحكومية (الأعمال والصناعة، والبيئة، والشعوب الأصلية، والنقابات، والشباب).

ثاني عشر - البلاغات الوطنية

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

ألف - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ١٢ (أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ١٢ (ب) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

ثالث عشر - بناء القدرات بموجب الاتفاقية

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

رابع عشر - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

ألف - تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة

(المقرر ١/م أ-١٠)

(البند ١٤ (أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

(البند ١٤ (ب) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

خامس عشر- القضايا الجنسانية وتغير المناخ

(البند ١٥ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

سادس عشر- مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف

(البند ١٦ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

سابع عشر- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

ألف- أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣

(البند ١٧(أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

(البند ١٧(ب) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

جيم- امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية

(البند ١٧(ج) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

دال- اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية

(البند ١٧(د) من جدول الأعمال)

٦٧- في الجلسة الثانية، ذكّر الرئيس بأنه قدم عدداً من الضمانات أثناء اعتماد جدول أعمال الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف، تنطوي بشكل خاص على: أن تكون المناقشات الجارية في إطار البند ١٧(د) من جدول الأعمال تطلعية المنحى؛ وأن يجري تناول البندين الفرعيين ٢(ب) و٦(ب) في إطار عمليتين متميزتين منفصلتين عن البند الفرعي ١٧(ب) من جدول الأعمال ووفقاً للممارسة المكرسة؛ وأن لا تمس إضافة البند الفرعي ١٧(ب) في

جدول الأعمال بالنتيجة أو تنشئ توقعات تتعلق بنتائج المناقشات بأي شكل من الأشكال؛ وأن تكون جميع بنود الأعمال متساوية الأهمية وليس لأي بند منها مركز خاص؛ وأن تتولى الأطراف زمام هذه العملية.

٦٨ - وأدلى ممثل فيجي ببيان (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين).

٦٩ - وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند من جدول الأعمال ييسرها السيد غابرييل كيخاندريا أكوستا (بيرو) والسيدة بياتا جاكزويسكا (بولندا).
(يُستكمل لاحقاً)

ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى

(البند ١٨ من جدول الأعمال)

٧٠ - أُقيم حفل ترحيب في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، حضره رئيس وزراء بولندا، السيد دونالد تسك، وأمين عام الأمم المتحدة، السيد بان كي مون، ورئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة، السيد جون آش، ورئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، السيد مارسين كوروليك، والأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السيدة كريستيانا فيغيريس، ورئيس جمهورية تروانيس الاتحادية، السيد جاكاي مريشو كيكويي.

٧١ - وافتتح رئيس الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف الجزء الرفيع المستوى المشترك لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في الجلسة الثالثة التي عُقدت في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر.

تاسع عشر - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب

(البند ١٩ من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

عشرون - مسائل أخرى

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

٧٢ - في الجلسة الثانية، افتتح الرئيس هذا البند من جدول الأعمال، ولم تطرح الأطراف أي مسائل في إطاره.

حادي وعشرون- اختتام الدورة

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

ألف- اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته التاسعة عشرة

(البند ٢١(أ) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

باء- إغلاق الدورة

(البند ٢١(ب) من جدول الأعمال)

(يُستكمل لاحقاً)

المرفقات

(يُستكمل لاحقاً)
